

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

" .

165 - ( قوله ) " ويلتحق بهذا ما إذا كان الذي وصله قد أرسله في وقت " .  
يريد الحكم بوصله لا مجيء كل الخلاف السابق فيه